

Distr.
GENERAL

ICCD/COP(8)16
18 October 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



مؤتمر الأطراف

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة، المعقودة في مدريد،
في الفترة من ٣ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

الجزء الأول: المداولات

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١١-١	أولاً - افتتاح الدورة
٣	٤-١	ألف - حفل الترحيب
٣	٥	باء - الافتتاح الرسمي
٣	٧-٦	جيم - انتخاب الرئيس
٣	١١- ٨	دال - البيانات الافتتاحية والبيانات العامة
٤	٣٥-١٢	ثانياً - المسائل التنظيمية
٤	١٢	ألف - إقرار جدول الأعمال
٥	١٣	باء - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين
٦	١٦-١٤	جيم - تنظيم العمل
٦	١٩-١٧	دال - لجنة العلم والتكنولوجيا
٧	٢٢-٢٠	هاء - لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية
٧	٢٤-٢٣	واو - اللجنة الجامعة
٧	٢٧-٢٥	زاي - فريق الخبراء المخصص
٧	٢٩-٢٨	حاء - اعتماد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وقبول المراقبين ..
٨	٣٤-٣٠	طاء - الحضور
١٠	٣٥	ياء - الوثائق

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
١٠	٣٨-٣٦ الجزء الخاص
١١	٣٩ اجتماع المائدة المستديرة السابع لأعضاء البرلمان
١١	٤٠ إدراج أنشطة المنظمات غير الحكومية ضمن برنامج العمل الرسمي لمؤتمر الأطراف: جلستان للحوار المفتوح
١١	٤٨-٤١ المقررات والقرار المعتمدة من مؤتمر الأطراف
١١	٤١ ألف- المقررات المعتمدة بناءً على توصية رئيس مؤتمر الأطراف
١١	٤٢ باء- المقرر المتخذ بناءً على توصية المكتب
١١	٤٤-٤٣ جيم- المقررات المتخذة بناءً على توصية اللجنة الجامعة
١٢	٤٥ دال- المقررات المعتمدة بناءً على توصية لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية..
١٣	٤٦ هاء- المقررات المتخذة بناءً على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا
١٣	٤٧ واو- المقررات المتخذة بناءً على توصية فريق الخبراء المخصص
١٣	٤٨ زاي- القرار
١٤	٥٤-٤٩ سابعا- اختتام الدورة
١٤	٤٩ ألف- اعتماد وثائق تفويض الوفود
١٤	٥٠ باء- تاريخ ومكان انعقاد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف
١٤	٥١ جيم- اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة
١٤	٥٤-٥٢ دال- اختتام الدورة

المرفقات

١٥ إعلان مدريد	الأول -
	Participants in the High-Level Round Table Discussion on “Desertification and	الثاني -
١٧ adaptation to climate change”	
١٨ List of speakers at the special segment	الثالث -
٢٤ إعلان أعضاء البرلمان	الرابع -
٣٠ الإعلان الصادر عن المنظمات غير الحكومية	الخامس -
٣٢ الموجز الذي أعده الرئيس لعمل فريق الخبراء المخصص	السادس -
٣٣ الوثائق المعروضة على مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة	السابع -

أولاً - افتتاح الدورة

ألف - حفل الترحيب

- ١ - في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، أدلى الموظف المسؤول بالإنيابة عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ببيان.
- ٢ - كما أدلى ببيان رئيس الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف، صاحب السعادة السيد ديفيد مويراريا (كينيا).
- ٣ - وأدلى ببيان أيضاً عمدة مدريد، صاحب السعادة السيد ألبرتو رويز غالاردون، ووزيرة البيئة في إسبانيا، صاحبة السعادة السيدة كريستينا ناربونا.
- ٤ - وأدلى ببيان أمام المؤتمر صاحب السمو الملكي، فيليب دي بوربون، أمير أستورياس.

باء - الافتتاح الرسمي

- ٥ - دُعيت الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف للانعقاد عملاً بالمادة ٢٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وقام بافتتاحها رسمياً في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ سعادة السيد ديفيد مويراريا (كينيا)، رئيس الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف.

جيم - انتخاب الرئيس

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ٦ - انتخب مؤتمر الأطراف بالتركية، صاحبة السعادة السيدة كريستينا ناربونا، وزيرة البيئة في إسبانيا، رئيسة لدورته الثامنة. وأدلت الرئيسة الجديدة ببيان.
- ٧ - وأدلى الموظف المسؤول بالإنيابة عن أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، ببيان افتتاحي.

دال - البيانات الافتتاحية والبيانات العامة

- ٨ - أدلى ببيانات ممثلو باكستان (نيابة عن مجموعة ال ٧٧ والصين)، والبرتغال (نيابة عن الاتحاد الأوروبي، وتركيا وكرواتيا)، وبيلاروس (نيابة عن مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية)، وأوغندا (نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية)، وباراغواي (نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي)، وميانمار (نيابة عن مجموعة الدول الآسيوية)، وكندا.
- ٩ - كما أدلى ببيانات ممثلو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث.
- ١٠ - كما أدلى ببيانات ممثلو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وكذا الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية.
- ١١ - كما أدلى ممثل مؤسسة تعزيز ودعم التنمية IPADE بيانا نيابة عن المنظمات غير الحكومية الحاضرة في المؤتمر.

ثانياً - المسائل التنظيمية

ألف - إقرار جدول الأعمال (البند ٢ من جدول الأعمال)

١٢ - أقر المؤتمر، في الجلسة الأولى، جدول أعماله كما ورد في الوثيقة ICCD/COP(8)/1 و Corr.1، على النحو التالي:

- ١ - انتخاب الرئيس
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل
- ٣ - انتخاب أعضاء المكتب خلاف الرئيس:
 - (أ) انتخاب نواب الرئيس
 - (ب) انتخاب رئيس لجنة العلم والتكنولوجيا
 - (ج) انتخاب رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية
- ٤ - وثائق تفويض الوفود
- ٥ - اعتماد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وقبول المراقبين
- ٦ - البرنامج والميزانية
- ٧ - استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيباتها المؤسسية:
 - (أ) تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية
 - (ب) إجراءات إضافية أو آليات مؤسسية إضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً
- ٨ - لجنة العلم والتكنولوجيا:
 - (أ) تقرير لجنة العلم والتكنولوجيا
 - (ب) الاحتفاظ بقائمة الخبراء المستقلين والقيام، حسب الاقتضاء، بإنشاء أفرقة خبراء مخصصة
- ٩ - متابعة تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضع استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية
- ١٠ - الترتيبات المتعلقة بوحدات التنسيق الإقليمي

- ١١ - تشجيع وتعزيز العلاقات مع الاتفاقيات والمنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية الأخرى ذات الصلة
- ١٢ - متابعة ما انتهى إليه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من نتائج تتصل باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والإعداد للدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة التنمية المستدامة
- ١٣ - البنود المعلقة:
- (أ) المادة ٤٧ من النظام الداخلي
- (ب) الإجراءات والآليات المؤسسية لحل المسائل المتصلة بالتنفيذ
- (ج) المرفقات التي تتضمن إجراءات التحكيم والتوفيق
- ١٤ - نتائج السنة الدولية للصحارى والتصحر
- ١٥ - العلاقات بين الأمانة والبلد المضيف لها
- ١٦ - إدراج أنشطة المنظمات غير الحكومية ضمن برنامج العمل الرسمي لمؤتمر الأطراف: جلسات الحوار المفتوح
- ١٧ - الجزء الخاص من الدورة: جلسات الحوار التفاعلي
- ١٨ - برنامج عمل الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف
- ١٩ - التقرير المتعلق بالدورة

باء - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين
(البند ٣ من جدول الأعمال)

- ١٣ - انتخاب المؤتمر، في جلساته الأولى والثانية والثالثة والتاسعة، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم لدورته الثامنة:

نواب الرئيس

- السيد جيرى هالافاشك (الجمهورية التشيكية)
- السيد سيدهارث بيهورا (الهند)
- السيد سيم شيكونغو (ناميبيا)
- السيد خالد الشرع (الجمهورية العربية السورية)
- السيد حامدا علوي (تونس)

السيد يوري كولماز (أوكرانيا)
السيدة ميري روين (الولايات المتحدة الأمريكية)
سعادة السيد أرييل روسينول (أوروغواي)
نائب الرئيس والمقرر:

السيد كينيث روش (ترينيداد وتوباغو)
رئيس لجنة العلم والتكنولوجيا:

السيد ويليام د. دار (الفلبين)
رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية خلال دورتها السابعة والثامنة
السيد إسرائيل توريس (بنما)

جيم - تنظيم العمل (البند ٢ من جدول الأعمال)

١٤ - أقر المؤتمر، في الجلسة الأولى، تنظيم عمله للدورة كما ورد في الوثيقة ICCD/COP(8)/1 و Corr.1، وبالصيغة التي نُقحت بها شفويًا.

إنشاء اللجنة الجامعة وتعيين رئيسها

١٥ - قرر المؤتمر، في الجلسة الأولى، إنشاء لجنة جامعة في دورته الثامنة للنظر في بنود جدول الأعمال التي حددها لها المؤتمر ولتقديم توصيات بشأنها إلى المؤتمر.

١٦ - وفي الجلسة الثانية، وبناء على اقتراح الرئيس، عيّن المؤتمر السيد أسيتادينما أنايدو (نيجيريا)، رئيساً للجنة الجامعة، ليعمل أيضاً عضواً في المكتب بحكم المنصب.

دال - لجنة العلم والتكنولوجيا

١٧ - اجتمعت لجنة العلم والتكنولوجيا برئاسة السيد ويليام د. دار (الفلبين) وعقدت سبع جلسات في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

١٨ - وانتخبت اللجنة بالتزكية، في الجلسة الأولى، السيد أولادزمير سوشانكا (بيلاروس)، والسيد ميشيل ب. سيدوغو (بوركيينا فاسو) والسيد ريتشارد إسكادافال (فرنسا)، نواباً للرئيس، والسيدة ماريا نيري يوركيزا رودريغيز (كوبا) نائبة للرئيس لتعمل أيضاً كمقررة.

١٩ - وقدمت لجنة العلم والتكنولوجيا عدداً من التوصيات إلى مؤتمر الأطراف الذي اتخذ إجراءً بشأنها في جلسته الثالثة.

هاء - لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

- ٢٠- اجتمعت لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية برئاسة السيد فرانكلين مور (الولايات المتحدة الأمريكية). وعقدت اللجنة سبع جلسات، في الفترة من ٥ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.
- ٢١- وفي الجلسة السابعة، انتخبت اللجنة بالتركية السيد أوغتاي جفاروف (أذربيجان)، والسيد ماركو أهو (فنلندا)، والسيد حسين نصرالله (لبنان) والسيد ستيفن موايا (أوغندا) نواباً للرئيس لجلستها السابعة والثامنة.
- ٢٢- وقدمت لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عدداً من التوصيات إلى مؤتمر الأطراف، الذي اتخذ إجراءً بشأنها في جلسته التاسعة.

واو - اللجنة الجامعة

- ٢٣- اجتمعت اللجنة الجامعة برئاسة السيد أوسيتادينما أنايدو (نيجيريا). وعقدت اللجنة ثمان جلسات، في الفترة من ٤ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.
- ٢٤- وقدمت اللجنة عدداً من التوصيات إلى مؤتمر الأطراف، الذي اتخذ إجراءً بشأنها في جلسته التاسعة.

زاي - فريق الخبراء المخصص

- ٢٥- اجتمع فريق الخبراء المخصص برئاسة السيد ستيفن راندال (كندا). وعقد الفريق جلسة واحدة في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.
- ٢٦- وقدم الفريق عدداً من التوصيات إلى مؤتمر الأطراف، الذي اتخذ إجراءً بشأنها في جلسته التاسعة.
- ٢٧- ويرد في المرفق السادس الملخص الذي أعده الرئيس عن عمل فريق الخبراء المخصص.

حاء - اعتماد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وقبول المراقبين (البند ٥ من جدول الأعمال)

اعتماد المنظمات الوطنية أو الدولية أو الحكومية أو الحكومية الدولية

- ٢٨- قرر المؤتمر، في جلسته الأولى، منح مركز المراقب للمنظمات الوطنية أو الدولية أو الحكومية أو الحكومية الدولية المدرجة في المرفق الثاني للوثيقة ICCD/COP(8)/14 وفي المرفق الأول للوثيقة ICCD/COP(8)/14/Add.1.

اعتماد المنظمات غير الحكومية

- ٢٩- قرر المؤتمر، في جلسته الأولى، اعتماد المنظمات غير الحكومية المدرجة في المرفقات للوثقتين ICCD/COP(8)/14 و Add.1.

طاء - الحضور

٣٠- حضر الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف ممثلو الأطراف ال ١٦٥ التالية في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:

جورجيا	بنما	الاتحاد الأوروبي
جيبوتي	بنن	الاتحاد الروسي
الدانمرك	بوتان	إثيوبيا
دومينيكا	بوتسوانا	أذربيجان
الرأس الأخضر	بور كينا فاسو	الأرجنتين
رواندا	بورو ندي	الأردن
رومانيا	البوسنة والهرسك	أرمينيا
زامبيا	بولندا	إريتريا
زمبابوي	بوليفيا	إسبانيا
ساموا	بيرو	أستراليا
سان تومي وبرينسيبي	بيلا روس	إسرائيل
سانت فنسنت وجزر غرينادين	تايلند	أفغانستان
سانت كيتس ونيفس	تركمانيستان	إكوادور
سانت لوسيا	تركيا	ألبانيا
سري لانكا	ترينيداد وتوباغو	ألمانيا
السلفادور	تشاد	الإمارات العربية المتحدة
سلوفاكيا	توغو	أندورا
سلوفينيا	توفالو	إندونيسيا
السنغال	تونس	أنغولا
سوازيلند	تونغا	أوروغواي
السودان	جامايكا	أوزبكستان
السويد	الجزائر	أوغندا
سويسرا	جزر البهاما	أوكرانيا
سيشيل	جزر سليمان	إيران (جمهورية - الإسلامية)
شيلي	جزر القمر	آيرلندا
الصومال	الجمهورية العربية الليبية	آيسلندا
الصين	جمهورية أفريقيا الوسطى	إيطاليا
طاجيكستان	الجمهورية التشيكية	باراغواي
غابون	جمهورية تترانيا المتحدة	باكستان
غامبيا	جمهورية تيمور - ليشتي	البحرين
غانا	الجمهورية الدومينيكية	البرازيل
غرينادا	الجمهورية العربية السورية	بربادوس
غواتيمالا	جمهورية كوريا	البرتغال
غيانا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	بلجيكا
غينيا	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	بلغاريا
غينيا الاستوائية	جمهورية مولدوفا	بليز
غينيا - بيساو	جنوب أفريقيا	بنغلاديش

ميانمار	كيريباس	فرنسا
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	كينيا	الفلبين
ناميبيا	لاتفيا	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
النرويج	لبنان	فنلندا
النمسا	ليسوتو	فيجي
نيبال	مالي	فييت نام
النيجر	مدغشقر	قبرص
نيجيريا	مصر	قطر
هايتي	المغرب	قيرغيزستان
الهند	المكسيك	الكاميرون
هندوراس	ملاوي	كرواتيا
هنغاريا	المملكة العربية السعودية	كمبوديا
هولندا	المملكة المتحدة لبريطانيا	كندا
الولايات المتحدة الأمريكية	العظمى وأيرلندا الشمالية	كوبا
اليابان	منغوليا	كوت ديفوار
اليمن	موريتانيا	كوستاريكا
اليونان	موريشيوس	كولومبيا
	موزامبيق	الكونغو
	موناكو	الكويت

٣١ - وحضر الدورة أيضاً مراقبون من الدولة التالية التي ليست طرفاً في الاتفاقية:

الكرسي الرسولي.

٣٢ - كما حضر الدورة مراقبون من فلسطين.

٣٣ - وكانت الهيئات والمنظمات والبرامج والمكاتب والوكالات المتخصصة التالية التابعة للأمم المتحدة ممثلة:

اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي

أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
مقر الأمم المتحدة
الاستراتيجية الدولية للأمم المتحدة للحد من الكوارث
جامعة الأمم المتحدة
البنك الدولي
برنامج الأغذية العالمي
منظمة الصحة العالمية
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية
منظمة السياحة العالمية

٣٤- وكانت إحدى وعشرون منظمة حكومية دولية، وثلاث وسبعون منظمة غير حكومية ممثلة أيضاً.

باء - الوثائق

٣٥- ترد في المرفق السابع الوثائق التي قدمت لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة.

ثالثاً - الجزء الخاص

(البند ١٧ من جدول الأعمال)

٣٦- عقد مؤتمر الأطراف جزءاً خاصاً في جلساته السادسة والسابعة والثامنة. وشمل الجزء الخاص مناقشات مائدة مستديرة بشأن موضوع "التصحر والتكيف مع تغير المناخ"، وحواراً تفاعلياً شاملاً، عُقد في ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر، على الترتيب.

٣٧- ويمكن الاطلاع على نص إعلان مدريد وقائمة المشاركين رفيعي المستوى فيما يتعلق بمناقشات المائدة المستديرة، وذلك في المرفقين الأول والثاني، على الترتيب.

٣٨- وترد في المرفق الثالث قائمة بالمتحدثين أثناء الحوار التفاعلي الشامل.

رابعاً - اجتماع المائدة المستديرة السابع لأعضاء البرلمان

٣٩ - عقد اجتماع المائدة المستديرة السابع لأعضاء البرلمان يومي ١٢ و ١٣ أيلول/سبتمبر في مقر البرلمان في مدريد. وترد محصلة مناقشات المائدة المستديرة في المرفق الرابع.

خامساً - إدراج أنشطة المنظمات غير الحكومية ضمن برنامج العمل الرسمي لمؤتمر الأطراف: جلستان للحوار المفتوح

٤٠ - عقد المؤتمر، في جلسته الرابعة والخامسة، في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، جلستين للحوار المفتوح بشأن إدراج أنشطة المنظمات غير الحكومية في برنامج العمل الرسمي للمؤتمر. ويرد في الملحق الخامس إعلان أعدته المنظمات غير الحكومية المشاركة في الدورة الثامنة للمؤتمر.

سادساً - المقررات والقرارات المعتمدة من مؤتمر الأطراف

ألف - المقررات المعتمدة بناءً على توصية رئيس مؤتمر الأطراف

٤١ - اعتمد مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، المقررات التالية بناءً على توصية الرئيس.

٨/م أ-٨ برنامج عمل الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

٨/م أ-١٠ تاريخ ومكان انعقاد الدورة السابعة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

٨/م أ-٢٤ الجزء الخاص من الدورة: جلسات الحوار التفاعلية

٨/م أ-٢٥ تقرير عن اجتماع المائدة المستديرة السابع لأعضاء البرلمان

٨/م أ-٢٦ إعلان المنظمات غير الحكومية التي حضرت الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف

٨/م أ-٢٨ تاريخ ومكان انعقاد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف

- مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثامنة

باء - المقرر المتخذ بناءً على توصية المكتب

٤٢ - اتخذ مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، المقرر التالي بناءً على توصية مكتبه:

٨/م أ-٢٣ وثائق تفويض الوفود

جيم - المقررات المتخذة بناءً على توصية اللجنة الجامعة

٤٣ - اتخذ مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، المقررات التالية بناءً على توصية اللجنة الجامعة:

- ٨-٢/م أ- متابعة ما انتهى إليه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من نتائج تتصل بالاتفاقية والإعداد للدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة التنمية المستدامة
- ٨-٣/م أ- الخطة وإطار العمل الاستراتيجيان للسنوات العشر (٢٠٠٨-٢٠١٨) من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية
- ٨-٤/م أ- أنشطة تشجيع وتعزيز العلاقات والتآزر مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة ومع المنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية ذات الصلة
- ٨-٧/م أ- إجراءات إضافية أو آليات مؤسسية إضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً
- ٨-١٩/م أ- المادة ٤٧ من النظام الداخلي
- ٨-٢٢/م أ- العلاقات بين الأمانة والبلد المضيف لها
- ٨-٢٧/م أ- برنامج عمل الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف

٤٤- ولم ينته المؤتمر من نظره في البند ٦ من جدول الأعمال، وأجل اتخاذ إجراء بشأن مشروع المقرر ICCD/COP(8)/L.27. ومن ثم، قرر المؤتمر، بناء على توصية اللجنة الجامعة عقد دورة استثنائية لمؤتمر الأطراف في نيويورك قبل نهاية عام ٢٠٠٧، في التاريخ الذي تحدده الأمانة بالتشاور مع رئيس المؤتمر. وسوف توافق الدورة الاستثنائية لمؤتمر الأطراف على مستوى زيادة ميزانية المؤتمر للسنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، شريطة أن يعاد فتح المفاوضات بشأن باقي نص مشروع المقرر هذا، والذي تم التوصل بشأنه إلى توافق للآراء.

دال - المقررات المعتمدة بناء على توصية لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

٤٥- اتخذ مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، المقررات التالية بناء على توصية لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية:

- ٨-١/م أ- تعزيز تنفيذ الاتفاقية في جميع الأقاليم
- ٨-٥/م أ- تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ الاتفاقية
- ٨-٦/م أ- التعاون مع مرفق البيئة العالمية
- ٨-٨/م أ- تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف

هاء - المقررات المتخذة بناء على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا

٤٦ - اتخذ مؤتمر الأطراف، في جلسته الثالثة، المقررات التالية بناء على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا:

- | | |
|--------|---|
| ٨-أ/١١ | قائمة الخبراء المستقلين |
| ٨-أ/١٢ | سير عمل لجنة العلم والتكنولوجيا |
| ٨-أ/١٣ | إعادة صياغة عمل لجنة العلم والتكنولوجيا وفقاً للتوصيات الواردة في الخطة الاستراتيجية للسنوات العشر التي وضعها الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات لتعزيز تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٨-٢٠١٨) |
| ٨-أ/١٤ | إقامة شبكات بين المؤسسات والوكالات والهيئات |
| ٨-أ/١٥ | تقييم تردّي الأراضي في المناطق الجافة |
| ٨-أ/١٦ | برنامج زمالات اتفاقية مكافحة التصحر |
| ٨-أ/١٧ | التقرير النهائي لفريق الخبراء |
| ٨-أ/١٨ | برنامج عمل لجنة العلم والتكنولوجيا |

واو - المقررات المتخذة بناء على توصية فريق الخبراء المخصص

٤٧ - اتخذ مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، المقررات التالية بناء على توصية فريق الخبراء المخصص:

- | | |
|--------|--|
| ٨-أ/٢٠ | الإجراءات والآليات المؤسسية لحل المسائل المتصلة بالتنفيذ |
| ٨-أ/٢١ | المرفقات التي تتضمن إجراءات التحكيم والتوفيق |

زاي - القرار

٤٨ - اعتمد مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، القرار التالي بناء على توصية الموظف المسؤول بالإنباء عن أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر:

- | | |
|-------|---|
| ٨-أ/١ | الإعراب عن الامتنان لحكومة إسبانيا وشعبها |
|-------|---|

سابعاً - اختتام الدورة

ألف - اعتماد وثائق تفويض الوفود (البند ٤ من جدول الأعمال)

٤٩ - وافق مؤتمر الأطراف في جلسته التاسعة، بعد النظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض الذي قدمه المكتب (ICCD/COP(8)/15) وفي التوصية الواردة فيه، على التقرير المتعلق بوثائق التفويض.

باء - تاريخ ومكان انعقاد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف

٥٠ - اعتمد مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، المقرر ٢٨/م أ-٨ بشأن تاريخ ومكان انعقاد الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.

جيم - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة (البند ٢٠ من جدول الأعمال)

٥١ - اعتمد مؤتمر الأطراف، في جلسته التاسعة، مشروع التقرير عن دورته الثامنة (ICCD/COP(8)/L.28) وأذن للمقرر بالقيام، بمساعدة الأمانة، باستكمال هذا التقرير، حسب الاقتضاء.

دال - اختتام الدورة

٥٢ - في أعقاب بيان أدلت به السيدة ماري روين، نائبة الرئيس التي رأتها الجلسة، أدلى الموظف المسؤول بالإجابة عن الأمانة ببيان.

٥٣ - كما أدلى ممثل إسبانيا ببيان.

٥٤ - وأعلنت نائبة الرئيس عن اختتام الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

المرفق الأول

إعلان مدريد

المقدم من وزير البيئة لإسبانيا، نيابة عن رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة

١- إن التصحر والجفاف يؤثران على نحو ٧٠ في المائة من الأراضي الجافة، التي تشكل ربع مساحة الأرض ويعيش عليها نحو سدس سكان العالم. ويلحق التصحر والجفاف ضرراً كبيراً بالأوضاع المعيشية للإنسان وبمصادر رزقه، وبالموارد الطبيعية، مع ما يترتب على ذلك من آثار اجتماعية خطيرة تتضمن الخسائر الاقتصادية، والمهجرات الاضطرارية. وكما هو معتاد، فإن أشد فئات السكان فقراً وأكثرها ضعفاً هي الأكثر عرضة للمخاطر. وإن ضمان الحقوق الأساسية لهذه الفئات - الحق في الماء والحق في الغذاء - يقتضي التطبيق التام لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وعلاوة على ذلك، فلا بد من اعتبار التصحر مشكلة عالمية تؤثر تأثيراً مباشراً أو غير مباشر في البشرية جمعاء.

٢- إن مسألة "التصحر والتكيف مع تغير المناخ" كانت الموضوع الرئيسي الذي حظي باهتمام الجزء الوزاري المنعقد في مدريد أثناء الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وقد أقر بأن الأوضاع المعيشية لملايين المتضررين من جراء التصحر تتأثر تأثراً شديداً بالتغيرات والتبدلات المناخية. وتمثل الأراضي الجافة التخوم الأخيرة التي لا بد عندها من كسب معركة إدارة الأراضي والمياه إدارة مستدامة.

٣- وفي ظل أنماط تغير المناخ الآخذة في التطور، ما زال يتعين على المجتمع الحديث أن يثبت بشكل مقنع أن بإمكانه أن يستغل بحكمة ما لديه من مزايا مقارنة بغيره من الحضارات السالفة التي بادت بسبب قلة الموارد الطبيعية. فلدينا ما يلزم من وسائل وعلم وتكنولوجيا، وكذلك ما أعربت عنه ١٩١ دولة، باعتمادها اتفاقية مكافحة التصحر، من عزمها على التعاون المتعدد الأطراف والتضامني في هذا الشأن.

٤- إن التوجه الاستراتيجي للاتفاقية، الذي ترسّخ في مدريد، يؤكد مجدداً التزامنا السياسي المشترك بعملية وضع أحكام الاتفاقية موضع التنفيذ، ويعد بأن يقدم رداً أكثر تحديداً على هذه المسألة. وإن بوسعنا الوفاء بالتزاماتنا، وعلينا أن نفعل ذلك. وكل المطلوب أن تكون لدينا إرادة سياسية أقوى.

٥- إن تقييم النظام الإيكولوجي في الألفية قد أكد أن إدراك مدى نطاق التصحر واتجاهاته وأوجه الترابط بين التصحر وتغير المناخ، فضلاً عن أوجه الترابط بين الأصدقاء المحلية والوطنية والإقليمية، أمور تستلزم تفهماً أفضل. وينبغي للهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية أن توحد جهودها تحقيقاً لهذه الغاية.

٦- إن الإدارة المتكاملة للأراضي الجافة ينبغي أن تعزز المبادرات الرامية إلى إيجاد أوضاع معيشية بديلة في المناطق المعرضة للجفاف والتصحر، وإلى وضع برامج زراعية مستدامة لجني الغلال وتربية المواشي على نحو مدر للدخل ويكفل الحق في الأمن الغذائي. وإن استئناف تقديم الدعم من خلال برامج العمل من شأنه نشر وتشجيع الأخذ بالممارسات الفضلى التي تستهدف حماية ضعاف البشر المعرضين للتصحر والجفاف والنظم الإيكولوجية المعرضة لهما. ومن الأولويات

المهمة في هذا الشأن تعبئة ما يكفي وما يمكن التنبؤ به من موارد تحقيقاً لهذه الغاية، عن طريق تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب من جهة وبين بلدان الشمال والجنوب من جهة أخرى.

٧- وبغية تحقيق نتائج مرضية في هذا الشأن، لا بد من مراعاة العناصر التالية لأهميتها الخاصة:

(أ) وضع أهداف محددة في إطار عملية الاتفاقية، وذلك باعتماد وتنفيذ استراتيجية لفترة عشر سنوات لمكافحة التصحر والجفاف، بهدف وضع خطة تشغيلية بأسرع ما يمكن، وبوجه خاص وضع مؤشرات لتقييم ما يحرز من تقدم في هذا الشأن.

(ب) تنبغي المبادرة إلى تحديد هدف فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة ببيع تصريف الكربون وزيادة إنتاجية الأرض، وإلى تنفيذه في جميع الأراضي الجافة. وينبغي كذلك اقتراح هدف فيما يتعلق بأنشطة التحريج وإعادة التحريج الفعالة في الأراضي الجافة في جميع أنحاء العالم على امتداد فترة العشر سنوات.

(ج) النظر في ما يترتب على التصحر من تكاليف اجتماعية واقتصادية، وبخاصة تكاليف عدم التصدي لتردي التربة، من أجل إذكاء الوعي بهذه الظاهرة وزيادة الدعم المقدم للمناطق المتضررة زيادة وافية.

(د) تعزيز الروابط من خلال زيادة التعاون فيما بين اتفاقيات ريو الثلاث، والاستغلال الأمثل للصكوك الحالية.

(هـ) تعزيز الروابط العلمية والتكنولوجية عن طريق العمل المشترك في مجالات التعرض لتغير المناخ، وتردي الأراضي، وبيع تصريف الكربون.

(و) تعزيز الروابط المؤسساتية والبرنامجية تيسيراً لإمكانية حصول أطراف الاتفاقية على ما يلزمها من موارد بشرية ومالية لتحفيز جهودها الوطنية وتدعيمها.

(ز) التشجيع على مشاركة المنظمات غير الحكومية وغيرها من أصحاب المصالح في المجتمع المدني مشاركة فعالة في عمليات الاتفاقية.

٨- وأخيراً، فإن اعتماد الإطار الاستراتيجي للاتفاقية عشية انعقاد الدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة، التي ستتناول مواضيع أفريقيا والزراعة والتنمية الريفية وتردي التربة والتصحر والجفاف، يتيح لنا فرصة مهمة لأن نكرس استثماراتنا مجدداً للمناطق الريفية التي ينبغي الجمع فيها بين التدابير الوقائية والتأهيلية لضمان الحقوق الأساسية للسكان المتضررين من جراء تدهور التربة والتصحر والجفاف. وبهذا المفهوم نرحب بإقامة روابط وشراكات طوعية هدفها توسيع نطاق التعاون القائم حالياً بين الجهات الفاعلة الرئيسية وتكون موجهة صوب تضافر الجهود في سبيل تقديم المساعدة للبلدان المتضررة من جراء تدهور التربة والتصحر والجفاف.

Annex II

**Participants in the High-Level Round Table Discussion on
“Desertification and adaptation to climate change”**

H.E. Mr. Laurent Sedogo, Minister for the Environment and Quality of Life (Burkina Faso)

H.E. Mr. Juan Mario Dary Fuentes, Minister for the Environment and Natural Resources
(Guatemala)

H.E. Ms. Patrizia Sentinelli, Deputy Minister for Foreign Affairs (Italy)

H.E. Ms. Ligia Castro de Doens, General Administrator of the National Environmental Authority
(Panama)

H.E. Mr. Humberto Rosa, Secretary of State, Ministry of the Environment, Spatial Planning and
Regional Development (Portugal)

H.E. Mr. Faumuina Tiatia Liuga, Minister for Natural Resources and the Environment (Samoa)

H.E. Ms. Cristina Narbona, Minister for the Environment (Spain), President of COP 8

Mr. Yvo de Boer, Executive Secretary, United Nations Framework Convention on Climate Change

Mr. Ahmed Djoghlaif, Executive Secretary, Convention on Biological Diversity

Mr. Michel Jarraud, Secretary-General, World Meteorological Organization

Annex III

List of speakers at the special segment

Mr. Lufter Xhuveli

Minister for the Environment, Forestry and Water Management, Albania

Mr. Mansour Ahmed Al Hawshabi

Minister for Agriculture and Irrigation, Yemen

Mr. Juan Mario Dary Fuentes

Minister for the Environment and Natural Resources, Guatemala

Ms. Elizabeth H. Thompson

Minister for Energy and the Environment, Barbados

Mr. Mansoor Hasan Bin Rajab

Minister for Municipalities Affairs and Agriculture, Bahrain

H.E. Mr. Humberto Rosa, Secretary of State, Ministry of the Environment, Spatial Planning and Regional Development, Portugal

A representative of the Libyan Arab Jamahiriya on behalf of the Minister for Agriculture

Mr. Sooronbai Sharipovich Jeenbekov

Minister for Agriculture, Water Resources and Processing Industry, Kyrgyzstan

Mr. Michael Kaingu

Minister for Tourism, Environment and Natural Resources, Zambia

Mr. Yao Bernard Koffi

Sub-Director of Quality of Life, Ministry for the Environment and Quality of Life, Côte d'Ivoire

Mr. Ralechate L. Mokose

Minister for Forestry and Land Reclamation, Lesotho

Mr. Jean-Marie Claude Germain

Minister for the Environment, Haiti

Mr. Abas Ndiour

Ambassador of Senegal to Spain, on behalf of the Minister for the Environment and Nature Protection

Ms. Juliette Biao Koudenoukpo

Minister for the Environment and Nature Protection, Benin

Mr. Abdoukader Kamil Mohamed

Minister for Agriculture, Livestock, in Charge of Water and Marine Resources, Djibouti

Mr. Mohammad Saeed Al Kindi
Minister for the Environment and Water, United Arab Emirates

Mr. Mtiti Fakudze
Minister for Agriculture and Cooperatives, Swaziland

Mr. Abel Mamani Marca
Minister for Water, Bolivia

Mr. Willem Konjore
Minister for the Environment and Tourism, Namibia

Mr. Ahmed Djoghlaif
Executive Secretary of the Convention on Biological Diversity (CBD)

Mr. Michel Jarraud
Secretary-General, World Meteorological Organization (WMO)

Mr. Yvo De Boer
Executive Secretary of the United Nations Framework Convention on Climate Change
(UNFCCC)

Mr. Kanayo F. Nwanze
Vice-President, International Fund for Agricultural Development (IFAD)

Mr. Christian Mersmann
Managing Director, Global Mechanism

Ms. Aicha Sidi Bouna
Minister for the Environment, Cabinet of the Prime Minister, Mauritania

Mr. Constantin Mihailescu
Minister for Ecology and Natural Resources, Moldova

A representative of the United Republic of Tanzania on behalf of the Minister of State for the
Environment

Mr. Haoua Outhman Djame
Minister for the Environment, Quality of Life and National Parks, Chad

Mr. Edward Singhatey
Secretary of State for Forestry and the Environment, Gambia

Mr. Juan Rafael Elvira Quesada
Secretary for the Environment and Natural Resources, Mexico

Mr. Vicente Rodriguez Siosa
Minister for Fisheries and the Environment, Equatorial Guinea

Mr. Mahmoud Camara
Minister for Agriculture, Livestock, the Environment, Water and Forests, Guinea

Mr. Natie Plea
Minister for the Environment and Sanitary Sewerage, Mali

Mr. Lieke Zhu
Vice-Minister for the State Forestry Administration, China

Mr. Francis Nhema
Minister for the Environment and Tourism, Zimbabwe

Mr. Laurent Sedogo
Minister for the Environment and Quality of Life, Burkina Faso

Mr. Ernesto Reyna-Alcantara
Vice-Minister for the Environment and Natural Resources, Dominican Republic

Mr. Jorge Palma
Vice-Minister for the Environment and Natural Resources, Honduras

Ms. Rejoice Mabudafhasi
Deputy Minister for Environmental Affairs and Tourism, South Africa

Mr. Miguel Leonardo Rodríguez
Vice-Minister, Ministry of Environmental Conservation, Venezuela (Bolivarian Republic of)

A representative on behalf of the Vice-Minister, Ministry of Agriculture and Rural Development, Viet Nam

Mr. Sami-ul-Haq Khilji
Additional Secretary of the Ministry of Environment, Pakistan

Mr. André Christ Nguimbi
Minister for the Environment, the Protection of Nature and the City Gabon

Mr. Simon Papyan
First Deputy Minister, Ministry of Nature Protection, Armenia

Mr. Maxwell Kofi Jumah
Deputy Minister, Ministry of Local Government, Rural Development and Environment, Ghana

Mr. Manfred Konukiewitz
Director, Global and Sectoral Tasks, Federal Ministry for Economic Cooperation and Development, Germany

Mr. Faris Al Junaidi
Secretary General, Ministry of the Environment, Jordan

Mr. Miguel Enrique Pellerano
Under-Secretary for Environmental Policy and Planning, Argentina

Mr. Egon Krakheke
Secretary of Extractivism and Sustainable Rural Development and UNCCD National Focal Point,
Brazil

Mr. Forood Sharifi
Deputy Minister and Head, Forest Range and Watershed Organization, Iran (Islamic Republic of)

Mr. Hassane Saley
Executive Secretary, National Council for the Environment and Sustainable Development, Niger

Mr. Claudio Martini
President, Regional Government of Tuscany, Italy

Mr. Abdesselam Chelghoum
General Secretary, Ministry for Agriculture and Rural Development, Algeria

Ms. Meena Gupta
Secretary, Ministry of the Environment and Forests, India

Mr. Saiful Amin Khan
Ambassador of Bangladesh to Spain, on behalf of the Secretary, Ministry of the Environment and
Forests

Mr. Ciprian Pahontu
Director General, Ministry of Agriculture and Rural Development, Romania, on behalf of the
Secretary of State

Mr. Khaled Al Shara'a
Director of Land Safety, Ministry of Local Administration and the Environment, Syrian Arab Republic

Mr. James Ole Kiyapi
Permanent Secretary, Ministry of the Environment and Natural Resources, Kenya

Mr. Abdu Gasem Al Shareef Al Assiri
Director General, Natural Resources Department, Saudi Arabia, on behalf of the Secretary of State

Mr. Arefaine Berhe
Minister for Agriculture, Eritrea

Mr. Ghanem Abdullah Mohammad
Director, Supreme Council for the Environment and Natural Reserves, Qatar

Mr. Motohide Yoshikawa
Ambassador of Japan to Spain

Ambassador Niels Pultz
Ambassador of Denmark to Spain

Mr. Laurent Stefanini
Ambassador for Environmental Issues, France

Mr. Habib M'Barek
Ambassador of Tunisia to Spain

Mr. Alberto Velazco San José
Ambassador of Cuba to Spain

Mr. Per Ludvig Magnus
Ambassador of Norway to Spain

Mr. Jean-Philippe Tissières
Ambassador of Switzerland to Spain

Mr. Siddig M. Abdalla
Chargé d'Affaires, Embassy of Sudan to Spain

Mr. Arnaldo Andrade Ramos
Ambassador of Cape Verde to Spain, on behalf of the Minister for the Environment and
Agriculture

Mr. Laxman Prasad Mainali
Officiating Secretary, Ministry of Environment, Science and Technology, Nepal

Ms. Rhoda Tumusiime
Commissioner, Agricultural Planning, Uganda

Mr. Uriel Safriel
Focal Point to the Convention, Israel

Mr. Bjarni Sigtryggsson
Counsellor, Department of Natural Resources and Environmental Affairs, Iceland

Ms. Helen Beck
Counsellor, Permanent Mission of the Solomon Islands to the United Nations, New York

Ms. Jasenka Nećak
Head of Department, Ministry of Environmental Protection, Physical Planning and Construction,
Croatia

Mr. Mohamed Ghanam
Engineer and Chief of Coordination and Follow-up to the Convention, Morocco

Mr. Ositadinma Anaedu
Permanent Mission of Nigeria to the United Nations in Geneva

Mr. Katbehbader Nedal Abdelqader Abdallah
Deputy Director-General, Environment Quality Authority, Palestine

Mr. Gustavo Fonseca
Team leader for natural resources, Global Environment Facility (GEF), on behalf of the Chief Executive Officer and Chairperson

Mr. Rami A. Salman
Head of Programme, World Conservation Union (IUCN) Centre for Mediterranean Cooperation

Mr. Habib Ben Yahya
Secretary General, Arab Maghreb Union

Mr. Alhousseini Bretaudeau
Executive Secretary, Permanent Inter-State Committee for Drought Control in the Sahel (CILSS)

Mr. Inoke Ratukalou
Land Use and Resources Policy Adviser, Secretariat of the Pacific Community, Fiji

Representative of Proterra (Peru) on behalf of the non-governmental organizations participating in the Conference

المرفق الرابع

إعلان أعضاء البرلمان

دور أعضاء البرلمان في الجهود المبذولة لمكافحة التصحر: تنفيذ الالتزامات الناشئة عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والتحديات المتوقعة

نحن أعضاء البرلمان، وقد عقدنا في مدريد يومي ١٢ و١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ اجتماع المائدة المستديرة السابع بناء على دعوة من أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وبالدعم الأمثل والكامل من الاتحاد البرلماني الدولي وبرلمان إسبانيا، بمؤازرة الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف للتعامل مع تدهور الأراضي وتآكل التربة.

نعيد تأكيد التزامنا بالتقدم وبدعم الأركان المترابطة والمتعاضدة للتنمية المستدامة على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والعالمية، وكذلك نعيد تأكيد التزامنا المستمر بحقوق الإنسان وكرامة الإنسان للجميع باعتبارها كلاً لا يتجزأ، وبالنظم الديمقراطية، وبمحسن إدارة الشؤون العالمية مع زيادة فعالية المؤسسات الدولية والمتعددة الأطراف وإمكانية مساءلتها؛

نعرب عن انزعاجنا إزاء اتجاهات وأخطار تزدّي الأراضي وتآكل التربة والجفاف وانتشار الفقر، وبخاصة في النظم الإيكولوجية الهشة والأراضي الجافة في البلدان النامية؛

نؤكد على الحاجة لتنفيذ فعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لكي نتصدى، على قدم المساواة، للأبعاد الأربعة للتنمية المستدامة - وهي الأبعاد الاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية، والأبعاد السياسية التي غالباً ما تُنسى؛

نوصي بأنه سيكون من الأفضل بكثير ربط عمليات تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بتحقيق أهداف المناخ، ومنع النزاعات، والحوكمة الرشيدة، والمعالجة التكاملية لعملية التصحر؛

نذكر بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وأهدافه الإنمائية، بما في ذلك مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، ومؤتمر قمة الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٥، ونذكر كذلك بالإعلان العالمي بشأن الديمقراطية، التي تحدد رؤية لمستقبل البشرية وتوفر أساساً شاملاً للعمل على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية بهدف القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وتحسين الأحوال المعيشية للناس في كل مكان؛

ندرك أن السياسة الناجحة للتنمية ومكافحة التصحر لا يمكن أن تسود في ظل تجارة غير عادلة وقواعد رأسمالية غير منظمة، وأن الأسباب الحقيقية التي تسهم في إحداث الكثير من العقبات التي تعترض التنمية تتمثل في بيئة وطنية ودولية غير مواتية، وتغيرات المناخ، ونقص التصنيع والاستثمارات الاقتصادية ونقص التنمية المستدامة، فضلاً عن عدم استدامة أنماط الإنتاج، وأنماط الاستهلاك تاريخياً وحالياً، إضافة إلى الاختلالات في النظام الاقتصادي الدولي الراهن الذي يتطلب صوغ اقتصاد سوقي دولي اجتماعي وإيكولوجي.

ألف - تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر - توازن مختلط

- ١ - نقد أن منظمة الأمم المتحدة لمكافحة التصحر قد حققت اعترافاً سياسياً واسع النطاق وتمتع بعضوية دولية حقيقية حيث تضم ١٩١ طرفاً (١٩٠ بلداً إضافة إلى الاتحاد الأوروبي)؛
- ٢ - نرحب بالإجراءات التي يجري اتخاذها بواسطة الدول الأطراف المتأثرة وشتى المانحين الثنائيين ومتعددي الأطراف، وكذا منظمات القطاع الخاص والمجتمع المدني، لتعزيز تنفيذ الاتفاقية - والتي تحظى في الغالب بإنجازات إيجابية جداً؛
- ٣ - يساورنا القلق من أنه، بعد مرور أكثر من ١٠ سنوات على دخول الاتفاقية حيز النفاذ، فإن لم تُظهر اتجاهات التصحر أي علامات تدلي على انخفاض التصحر، وأن هناك نقصاً في إحراز إنجازات قوية على أرض الواقع؛
- ٤ - نحيط علماً بأن التقدم البطيء في تنفيذ الاتفاقية على المستويات الوطنية والأقليمية والإقليمية، يُعزى إلى عوامل متنوعة تتضمن ما يلي:
 - (أ) أن كثيراً من البلدان الأطراف المتأثرة لا تمنح أولوية عليا لتردّي الأراضي في خططها وجهودها الإنمائية؛
 - (ب) أن كثيراً من الأطراف النامية لا تعزّز بدرجة كافية تعبئة أموال جديدة وإضافية؛
 - (ج) وجود إهمال عام للسياسة المتعلقة بالمناطق الريفية، وهو ما يرتبط بنقص مشاركة الفلاحين؛
- ٥ - كما نحيط علماً بأن الإرادة السياسية غير الكافية، والطابع المتعدد القطاعات للاتفاقية، وموقعها ضمن كيانات ضعيفة من الإدارات التابعة للهيئات الإدارية المشاركة، وعدم براعة هيكلها الدولية، وعجز الاتجاه السائد في عملية مكافحة التصحر، كلها أمور غالباً ما تؤدي إلى أداء متواضع في التنفيذ، بسبب نقص التنسيق بين الوكالات المنفذة والأمانة، وكان لها تأثير عكسي على مقدرة الاتفاقية في التنافس للحصول على مساعدة إنمائية رسمية؛
- ٦ - نلاحظ أنه بالرغم من وضع نحو ٩٧ من برامج العمل الوطنية، فإن الأنشطة ذات الأولوية، في الممارسة العملية، لكثير من برامج العمل الوطنية، لم يجر تنفيذها بعد، بسبب نقص الإجراءات الاستراتيجية الملائمة في البلدان المعنية، ومحدودية الموارد المالية، ونقص التكنولوجيا الملائمة والمعرفة والدراية الفنية وضعف الصلات بين صانعي السياسة والعلماء - إضافة لما يحدث كثيراً جداً من إدماج محدود وتكامل فاعل للسياسات الإقليمية والأقليمية على المستوى الوطني؛
- ٧ - نسلم بأن الدور الشامل الذي يقوم به الكثير من البرلمانات الوطنية والأقليمية والإقليمية في عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ما زال يتسم بالضعف؛
- ٨ - نأسف لأن الحكومات في بعض الأحيان لا تتبع المقترحات التي تقدمها برلمانها؛

٩- نلاحظ أن اجتماعات المائدة المستديرة لأعضاء البرلمان (ويبلغ مجموعهم ٢٧٥ عضواً برلمانياً منهم ١٥ في المائة من النساء، ينتمون إلى ٧٠ بلداً فضلاً عن أربع مجموعات برلمانية إقليمية شاركت في ستة اجتماعات مائدة مستديرة سابقة) أصبحت منبراً لتبادل الآراء وللتفاعل - بيد أن كثيراً من التعهدات لم تتحقق بما فيها الوعد بزيادة الاستفادة من الشبكة البرلمانية المعنية بالاتفاقية، مع ملاحظة أن موقعها على شبكة الويب هو: (<www.unxxd.int>Parliaments in action)؛

١٠- نأسف لأنه بينما من المقبول على نطاق واسع أنه يتعين على البشر حماية طبقة الأوزون والتنوع الأحيائي، فإن العلاقة بين إنقاذ الأراضي من التردّي والتآكل لم تحظ بعد بإدراك كافٍ؛

١١- كما نأسف لأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر - والتي هي واحدة من اتفاقيات ريو الثلاث بشأن تغير المناخ، ونقصان التنوع الأحيائي والتصحر - ما زالت تعاني من عدم كفاية الاهتمام السياسي والجماهيري بالرغم من بذل بعض أنشطة إذكاء الوعي الناجحة نوعاً ما، وبالرغم من إنجازاتها الماضية.

باء - التحديات المقبلة - إيلاء مزيد من الأهمية لمسائل التصحر، ورؤية أفضل

نحن البرلمانيون، نعلن:

١٢- أن تنفيذ الاتفاقية ينبغي أن يُدمج في صلب أطر سياسة التنمية المحددة على المستويات الدولية وكذلك الإقليمية والوطنية والمحلية.

١٣- أن الموارد المالية المتاحة للاتفاقية، حتى الآن، لا هي كبيرة ولا هي كافية، ولا حتى تتوافر في حينها أو من الممكن التنبؤ بها. وهناك فجوة تمويلية ينبغي سدّها. ذلك أن مختلف أنواع التعبئة والآليات المالية - مثل الآلية العالمية، أو مرفق البيئة العالمية، وإطار الاستثمار في الطاقة النظيفة الذي وضعه البنك الدولي، أو مرفق الكربون الذي استحدثه أخيراً برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - وإن كانت مناسبة للمشاريع والبرامج التي تكافح تردّي الأراضي وتآكل التربة؛ إلا أنه ينبغي التنسيق فيما بينها بشكل أفضل وأن تفتح على نطاق أوسع أمام مسائل التصحر. كما ينبغي إجراء الاستطلاع أو التوسع في استخدام الأدوات التمويلية الجديدة أو المبتكرة، مثل مبادلات الديون بتدابير لحفظ الطبيعة، وضرائب تذاكر الطيران، ومبادرة الشراكة في الكربون المستخرج من الغابات، التي أطلقها البنك الدولي، والتأمين من الجفاف.

١٤- تستحق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر مزيداً من النجاح من أجل تحقيق مصلحة الناس الذين يعيشون تحت وطأة التصحر. وهذا يمكن تحقيقه بتحسين خصائص الاتفاقية ومؤسساتها، وجعل مسألة التصحر بمثابة حجر الزاوية في البناء العام للحكومة البيئية العالمية الرشيدة، ومنح أولوية لمسألة التصحر على جدول أعمال صنّاعي القرار، بما يُولى مزيداً من الأهمية لمسائل التصحر وتردّي الأراضي وسياسات المياه في الحكومات والبرلمانات، وإشراك أصحاب المصلحة بشكل أكثر نشاطاً وعلى جميع المستويات، وتحسين إدارة الأراضي، والتعاون الإقليمي، وتعزيز القدرات المؤسسية والقدرات الفردية، وإذكاء المزيد من الوعي، والاضطلاع بدور دفاعي ووسيط في العمليات الدولية الأخرى ذات الصلة باهتمامات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر - وأخيراً وليس آخراً - بإمداد البلدان الأطراف المتأثرة التي اعتمدت برامج العمل الوطني، بالموارد المالية اللازمة.

١٥- ربما تسهم بعض المقترحات الملموسة في تعزيز قضية مكافحة التصحر وتردي الأراضي. وتآكل التربة، مثل الاعتراف بأن التربة الفوقية مسألة تتعلق بالصالح العام العالمي، ومثل إنشاء لجنة دولة معنية بالتصحر، وآلية استعراض نظيره لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، ونشر تقارير حكومية دورية بعنوان "المحاسبة الخضراء"، وعقد مؤتمرات قمة للشباب، ورصد جائزة لحماية التربة، وتحويل البرلمانات وأعضاء البرلمان إلى وكلاء حقيقيين للتنمية البشرية المستدامة ومكافحة التصحر.

١٦- ونظراً لأن مكافحة تردي الأراضي والتصحر، والتكيف مع تغيرات المناخ متضافرة ومتشابهة، فإننا نناشد حكوماتنا وبرلماننا أن تفعل كل ما تستطيع:

(أ) لدعم السياسة والتشريع فيما يتعلق بتغير المناخ،

(ب) لزيادة التعاون الدولي على أساس مشترك ولكن مع تنوع المسؤوليات،

(ج) أن تصادق - إن لم تكن قد فعلت - على بروتوكول كيوتو، من أجل الحصول على إمكانية الوصول إلى آلية التنمية النظيفة،

(د) أن تجمع، بشكل فعّال، بين التنمية المستدامة وإمكانية الوصول إلى الماء وبين توزيع مصادر الطاقة المتجددة (ونحن ندعم الفكرة الألمانية المتمثلة في إنشاء وكالة عالمية معنية بالطاقات المتجددة) وتحسين فعالية الطاقة، وخيارات التخفيف في تعزيز الوقود الأحيائي، وتعزيز الأنشطة المدرة للدخل في المناطق الريفية، وإنشاء ظروف معيشية أفضل للسكان الريفيين.

١٧- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر هي الاتفاقية الأولى التي تعترف بالروابط السببية بين تردي البيئة وتزايد الفقر والهجرة (في رأينا أن احتلال الأراضي في بعض البلدان يمثل سبباً إضافياً للتصحر). كما أن التنفيذ الناجح للاتفاقية، في الوقت المناسب، وكذا التنسيق الإقليمي المعزز أمور مهمة لمنع النزاعات في كل من بلدان منشأ المهاجرين وفي بلدان وجهتهم.

١٨- يرتبط التصحر، والتكيف مع المناخ، والهجرة، ومنع الصراعات، بمسائل الحوكمة الرشيدة. ارتباطاً وثيقاً ونحن نعيد التأكيد على أن البرلمانات يمكن أن تسهم، على نحو حاسم، في الحوكمة الرشيدة المعتمدة على مؤسسات ديمقراطية تستجيب لاحتياجات الناس، وعلى تدابير مضادة للفساد، وعلى المساواة الجنسانية وعلى جو مناسب للاستثمار. وينبغي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، في معرض تنفيذها، أن تولي مزيداً من الاهتمام لنوعية الحوكمة تأسيساً على مبادئ المشاركة والشراكة واللامركزية.

جيم - البرلمانات - تعهدات وإرادة سياسية أقوى

١٩- سوف نفعل ما في وسعنا فيما يتعلق بتعزيز الإرادة السياسية على المستويين الوطني والدولي، وهو ما يعتبر أساسياً لنجاح تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٢٠- ونحن نشجع أطراف الاتفاقية، الذين لما يفعلوا بعد، أن يستحدثوا برامج عمل وطنية بالتعاون مع برلمانهم، وندعو جميع الدول الأطراف المتضررة إلى بذل الجهود لإدماج برامج العمل الوطنية بشكل كامل في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية.

٢١- ونحن نؤكد على الدور البالغ الأهمية للمؤسسات والمجتمعات المحلية، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، وأصحاب المصالح الآخرين في بذل الجهود الإنمائية الوطنية، وكذلك في تعزيز الشراكة العالمية في سياق عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٢٢- ونحن نطلب إلى برلماننا وأعضائها أن يتعهدوا بما يلي:

(أ) الاضطلاع بتعزيز التشريع الوطني وتنسيقه مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وتوجيه مسائل تردي الأراضي والتصحر وإدماجها في برامج العمل الوطنية، وفي ورقات استراتيجية الحد من الفقر، وفي البرامج القطرية التي يدعمها مجتمع المانحين؛

(ب) العمل على انتهاج سياسات محكمة وأكثر تنسيقاً في مجال مكافحة الفقر، واستراتيجيات مستدامة للتنمية البشرية، بما فيها تلك المتعلقة بمكافحة التصحر، وتعزيز التلاحم بين اتفاقيات ريو وإقامة ثقافة تنسيق لبرامج العمل الوطنية مع الأولويات الإنمائية الوطنية الأخرى؛

(ج) مراقبة الأعمال التنفيذية وما إذا كانت مسائل التصحر مدرجة في جداول الأعمال الشاملة للحكومة؛

(د) إنشاء خطوط ميزانية محددة لمكافحة تردي الأراضي، والالتزام باستراتيجيات الميزانية المتسقة التي تدمج بشكل ملائم المساعدة الأجنبية في الخطط الإنمائية الوطنية؛

(هـ) تعبئة الرأي العام وإذكاء الوعي بقضايا التنمية البشرية المستدامة، وتردي الأراضي والتصحر، عبر الحملات والتظاهرات السنوية (مثل اليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف في ١٧ حزيران/يونيه) والنقاشات البرلمانية الخاصة، والتثقيف البيئي، وإشراك المدارس والجامعيين والفنانين، وإصدار الطوابع البريدية التذكارية؛

(و) إقامة الشراكات بين صانعي السياسة، والأوساط الأكاديمية، وقطاع الأعمال التجارية، والمنظمات غير الحكومية الكائنة ضمن إطار المجتمع؛

(ز) العمل على تقوية أواصر التعاون الإقليمي والقاري في ميدان مكافحة التصحر، وتعزيز أشكال التعاون الدولي والإقليمي والأقليمي المتعلق بتحسين العلاقات بين المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والنشطاء، بما فيها - عند الضرورة - الأنشطة الدبلوماسية البرلمانية؛

(ح) إنشاء آليات إشرافية برلمانية (نظيرة لمرق البيئة العالمية، والبنوك الإنمائية الإقليمية).

- ٢٣- ويجب على برلمانات البلدان الصناعية أن تفعل ما في وسعها لزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، وخاصة من البلدان التي لم تصل بعد إلى هدف ٠,٧ في المائة، وهو الهدف الذي ينبغي أن تبلغه بحلول عام ٢٠١٥.
- ٢٤- الشبكة البرلمانية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والتي تتطلب في حد ذاتها تمويلاً منتظماً، ينبغي أن تستخدم بشكل أفضل وينبغي للجنة التوجيه الخاصة بها أن توفر مدخلاً أفضل وأن تراقب عمل البرلمانيين في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.
- ٢٥- ينبغي للاتحاد البرلماني الدولي أن يمنح مزيداً من الدعم الهيكلي للمحفل البرلماني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.
- وفي الختام، نرجو من أمانة اتفاقية مكافحة التصحر بصفتنا أعضاء في البرلمان، أن تضطلع بما يلي لمساعدة الاتحاد البرلماني الدولي:
- ٢٦- تيسير تنظيم اجتماع المائدة المستديرة الثامن لأعضاء البرلمان بالتزامن مع الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية؛
- ٢٧- اتخاذ إجراءات المتابعة الملائمة لنتائج اجتماع المائدة المستديرة هذا، والمساعدة في وضع استراتيجيات تهدف إلى التوعية العامة بالإعلانات والتقارير المرحلية الصادرة عن عمليات اجتماعات المائدة المستديرة لأعضاء البرلمان فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر؛
- ٢٨- تعزيز التعاون والتآزر بين اتفاقيات ريو الثلاث الصادرة عن الأمم المتحدة - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة بشأن التنوع البيولوجي.

المرفق الخامس

الإعلان الصادر عن المنظمات غير الحكومية

التي شاركت في الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

- ١- يود ممثلو المنظمات غير الحكومية المجتمعون في مدريد، بمناسبة الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، أن يعربوا عن شكرهم للسلطات الإسبانية المسؤولة عن تنسيق هذا المؤتمر، ولأمانة الاتفاقية، وبصفة خاصة المنظمات غير الحكومية الإسبانية: جمعية التعاون من أجل السلام، والإيكولوجيون النشطاء، ومؤسسة تعزيز ودعم التنمية IPADE، والجزء الإسباني من منظمة WWF/Adena للحفاظ على البيئة، لجهودها ودعمها، إضافة إلى المنظمات الأخرى التي جعلت من الممكن عقد هذا المؤتمر.
- ٢- كما أن المنظمات غير الحكومية المشاركة تؤكد من جديد على الحاجة إلى الوفاء بجميع التعهدات المبرمة، وعلى أهمية إعطاء دفعة أكيدة ومناسبة جداً لعملية تنفيذ التدابير الرامية إلى تعزيز التنمية المستدامة في الأقاليم التي تعاني من التصحر أو المعرضة له.
- ٣- ونحن نطلب اتخاذ تدابير مباشرة، نظراً لأن السلبية والجمود ما زالا يشكلان سمة ثابتة، وأن هذا الوضع قد عزز من انقشاع الوهم وتوليد الإحباط لدينا جميعاً حيث ناضل بنشاط كل يوم لتحسين ظروف معيشتنا وبيئتنا والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة لمجموعتنا السكانية المتضررة من جراء التصحر.
- ٤- إن الاتجاه الحالي لتردي التربة يؤثر في الأمن الغذائي، ويزيد من الفقر، ويطلق الهجرات الدولية الكبيرة النطاق ويثير النزاعات بين الأقاليم، ويفاقم من عدم الاستقرار الاجتماعي، وعدم المساواة الجنسانية، ويعرض للخطر صحة ورفاه ٢٠٠ ١ مليون نسمة من البشر فيما يزيد على ١٠٠ من البلدان.
- ٥- وتنصب جميع هذه المسائل في بؤرة أنشطة المجتمع المدني، الذي يقف محتاراً أمام حمول وعدم مبالاة الحكومات فيما يتعلق ببذل الجهود لمكافحة الفقر، ويراقب الوضع بينما يصبح الإحراز الحقيقي لأهداف التنمية للألفية أمراً بعيد المنال أكثر فأكثر. ونحن نذكر الحكومات بأنها لا تستطيع أن تختار مجتمعاتها، ولكننا نستطيع اختيار حكوماتنا.
- ٦- وعلى امتداد الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، أثار ممثلو المجتمع المدني مسائل ذات أهمية شاملة لمحاربة الفقر، ولتحقيق التنمية المستدامة، وكذلك العناصر الأساسية التي يجب إبرازها في تنفيذ الاتفاقية، مثل مشاركة المجتمع المحلي، والمساواة الجنسانية، والتكيف مع تغير المناخ.
- ٧- لقد ناقشنا الحدود والامكانيات وفعالية المشاركة، والحاجة إلى أن تنعكس هذه الجوانب في قرارات عملية بواسطة الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

٨- ويجب تصميم آلية فعالة من شأنها أن تشجع وأن تضمن مشاركة الشباب في الجهود الرامية إلى مكافحة التصحر وإلى التخفيف من الجفاف.

٩- ومن أجل تعزيز مشاركة المجتمع المدني، قدّم أثناء جلسة الحوار المفتوح مشروع قرار المنظمات غير الحكومية لإنشاء فريق عمل في فترات ما بين الدورات لدراسة أفضل السبل لضمان مشاركة المجتمع المدني في تنفيذ الاتفاقية، وقد حظي بترحيب وزير البيئة الإسباني، ورئيس الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، ونأمل أن يحظى بموافقة هذا المؤتمر. أما إذا لقي هذا المقترح تجاهلاً، فإن ما قالته الحكومات بشأن المشاركة سوف ينتهي إلى مجرد بيانات بلاغية تفتقر إلى التزام حقيقي.

١٠- ولقد ركزنا، نحن المنظمات غير الحكومية، على الأهمية الحيوية للمساواة الجنسانية وعلى جدواها في مكافحة التصحر في جميع أرجاء العالم، ولا سيما في أفريقيا. وهذه المسألة تتطلب مزيداً من الاستثمار من الناحية المالية والمؤسسية والمهنية، حيث ينبغي للحكومات أن تضمن تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء وأن تعترف بالمرأة كمشارك أساسي في إدارة الموارد الطبيعية، ولا سيما الإدارة المستدامة للأراضي.

١١- كما أنه من الضروري الاعتراف بحقوق رعاة الماشية، وتعزيز تنمية الأنظمة المتكيفة مع إدارة المراعي، والتي تزيد من الإنتاجية المستدامة إلى أقصى حد وتقلل من المخاطر إلى أدنى حد.

١٢- ولقد شاركنا أيضاً في نقاش بشأن المشاكل والآثار المترتبة على تغير المناخ والاحترار العالمي، والتي تعاني منها شعوبنا وبخاصة المجتمعات المحلية المتأثرة.

١٣- ومن بين أكثر الجوانب إلحاحاً بالنسبة لهذه المسألة أن الوقت المتاح لنا قصير جداً لكي نتكيف مع التصحر ومع تغير المناخ - وثمة مأس جري التنبؤ بها لعدة عقود، وكوارث لم تحظ إلا بقدر قليل جداً من اهتمام الحكومات، التي لم تتخذ بعد خطوات عملية لمعالجة هذا الوضع، حتى بالرغم من أن الأوساط العلمية الدولية ومنظمات المجتمع المدني ما فتئت تحذر من هذه المشاكل منذ وقت طويل.

١٤- ولهذا السبب، نطلب إلى الحكومات أن تتعاون مع المجتمع ككل في سياق منظور طويل الأمد. ويجب أن تعلم الحكومات بأنه ليس من العدل أن يُفرض على الناس قبول قرارات تملئها المصالح السياسية أو الاقتصادية قصيرة الأمد - ونحن نحتاج ونطلب تعهدات أكيدة ومستمرة وفعالة.

١٥- ويحدونا الأمل في أن هذا المؤتمر سيكون بمثابة نقطة تحول في تاريخ الاتفاقية، وأن يسجل اعتماد الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر بداية مرحلة جديدة من مراحل تنفيذها. ويجب أن تكون هناك نهاية لأعداء الدول الأطراف التي عليها أن تفي بالتعهدات التي قطعتها على نفسها، وأن تتخذ الخطوات اللازمة لعكس مسار عمليات تردي الأراضي الجافة، وما تحدثه من فقر للمجتمعات المحلية المتأثرة.

١٦- ونحن، المنظمات الدولية غير الحكومية، لا نرغب في أن نشترك في هذا الخمول حيال التصحر الحاصل في كوكبنا؛ ونحن إذ نعرض تعاوننا في الجهود النشطة، نرفض أن نستمر في المشاركة في الاتفاقيات والاتفاقات الورقية التي تنطوي على استثمارات مالية هائلة ولكن بدون تحقيق نتائج ملموسة.

المرفق السادس

الموجز الذي أعده الرئيس لعمل فريق الخبراء المخصص

- ١- لدى افتتاح الجلسة، قدمت الأمانة بندين من بنود جدول الأعمال لكي ينظر فيهما فريق الخبراء المخصص، وهما:
 - (أ) الإجراءات والآليات المؤسسية لحل المسائل المتصلة بالتنفيذ،
 - (ب) المرفقات التي تتضمن إجراءات التحكيم والتوفيق.
- ٢- ووُزعت الوثيقتان ICCD/COP(8)/7 وICCD/COP(8)/8 بشأن هاتين المسألتين المعلقتين، ونُظرتا بواسطة فريق الخبراء المخصص.
- ٣- وأوضحت الأمانة أن هاتين المسألتين المذكورتين كانتا على جدول أعمال مؤتمر الأطراف منذ دورته الثانية.
- ٤- ولم تكن الوفود جاهزة لإجراء مناقشة متعمقة في مسائل التنفيذ والالتزام فيما يتعلق بمؤتمر الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، لأنها شعرت أن هاتين المسألتين القانونيتين يمكن مناقشتها بشكل أنسب بمجرد أن يتخذ مؤتمر الأطراف قراراً بشأن استراتيجية السنوات العشر ومستقبل اللجنة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية كهيئة تابعة لمؤتمر الأطراف. ومن ثم، سيكون من المستصوب تأجيل النظر في هذين البندين إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف. وقد رُئي أن كل مسألة ينبغي أن تكون موضوع مقرر منفصل.
- ٥- واقترحت الأمانة سبباً لتشجيع الأطراف على تقديم مدخلات فيما يتعلق بهاتين المسألتين القانونيتين، مثل إرسال مذكرتين شفويتين أو ثلاثة مذكرات شفوية (بدلاً من واحدة فقط) إلى الأطراف والمؤسسات ذات الصلة.
- ٦- وخلص فريق الخبراء المخصص إلى تأجيل النظر في بندي الأعمال والتوصيات الواردة في الوثيقتين ICCD/COP(8)/7 وICCD/COP(8)/8، إلى الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف.
- ٧- وبناء على ذلك، قرر الفريق أن يقدم مشروع مقررين لاعتمادهما من مؤتمر الأطراف الذي سوف يقر هذه العملية للفترة الحالية، ويقر العملية المتعلقة بإعادة انعقاد فريق الخبراء المخصص في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف. ومن المأمول أن يكون الأطراف راضين عن المقترحات وجاهزين لاتخاذ الإجراء اللازم وفقاً لذلك.

المرفق السابع

الوثائق المعروضة على مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة

الوثائق المعروضة على الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف

<u>العنوان</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
جدول الأعمال المؤقت وشروحه، مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/1
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمانة. تصويب	ICCD/COP(8)/1/Corr.1
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/2
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	ICCD/COP(8)/2/Add.1
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ للآلية العالمية	ICCD/COP(8)/2/Add.2
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ للآلية العالمية. تصويب	ICCD/COP(8)/2/Add.2/Corr.1
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ للآلية العالمية. تصويب	ICCD/COP(8)/2/Add.2/Corr.2
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. الصندوق التكميلي	ICCD/COP(8)/2/Add.3
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. برنامج وميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. الصندوق التكميلي. تصويب	ICCD/COP(8)/2/Add.3/Corr.1
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. تقرير أداء الصناديق الائتمانية للاتفاقية في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	ICCD/COP(8)/2/Add.4
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. البيانات المالية غير المراجعة للصناديق الائتمانية للاتفاقية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، كما في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	ICCD/COP(8)/2/Add.5
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. البيانات المالية المراجعة للصناديق الائتمانية للاتفاقية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، للعامين المنتهين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٠٥ (الآلية العالمية)	ICCD/COP(8)/2/Add.6
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. تقرير عن أداء الصندوق الائتماني للأنشطة التكميلية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	ICCD/COP(8)/2/Add.7

العنوان	رمز الوثيقة
البرنامج والميزانية. مذكرة الأمانة. إضافة. البيانات المالية المراجعة للصاديق الائتمانية للاتفاقية عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ كما في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بما في ذلك تقرير مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة	ICCD/COP(8)/2/Add.8
البرنامج والميزانية. مذكرة الأمانة. إضافة. البيانات المالية المراجعة للصاديق الائتمانية للاتفاقية عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للعامين المنتهين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٠٤ (الآلية العالمية)	ICCD/COP(8)/2/Add.9
البرنامج والميزانية. مذكرة الأمانة. إضافة. تقرير عن حالة المساهمات في الصناديق الائتمانية للاتفاقية عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧	ICCD/COP(8)/2/Add.10
البرنامج والميزانية. مذكرة الأمانة. إضافة. تقرير عن حالة المساهمات في الصناديق الائتمانية للاتفاقية عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. تصويب	ICCD/COP(8)/2/Add.10/Corr.1
البرنامج والميزانية. مذكرة من الأمانة. إضافة. تقرير عن آثار التخطيط والبرمجة والميزنة على أساس النتائج	ICCD/COP(8)/2/Add.11
إجراءات أو آليات مؤسسية إضافية لمساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض تنفيذ الاتفاقية استعراضاً منتظماً. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/3
تشجيع وتعزيز العلاقات مع الاتفاقيات والمنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية الأخرى ذات الصلة. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/4
متابعة ما انتهى إليه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من نتائج تتصل باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والتحضير للدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة التنمية المستدامة	ICCD/COP(8)/5
متابعة ما انتهى إليه مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من نتائج تتصل باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، والتحضير للدورتين السادسة عشرة والسابعة عشرة للجنة التنمية المستدامة. إضافة	ICCD/COP(8)/2/Add.1
المادة ٤٧ من النظام الداخلي. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/6
إجراءات وآليات مؤسسية لحل المسائل المتصلة بالتنفيذ. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/7
مرفقات تتضمن إجراءات التحكيم والتوفيق. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/8
الاحتفاظ بقائمة خبراء مستقلين وإنشاء أفرقة خبراء مخصصة، حسب الاقتضاء، مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/9
متابعة وحدة التفتيش المشتركة ووضع استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/10
متابعة تقرير وحدة التنفيذ المشتركة ووضع استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة. إضافة. تقرير يستند إلى استعراض الفريق الحكومي الدولي العامل ما بين الدورات لتقرير وحدة التفتيش المشتركة، بما في ذلك أفضل الطرق لتناول التوصيات الواردة فيه	ICCD/COP(8)/10/Add.1

العنوان	رمز الوثيقة
متابعة تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضع استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة. إضافة. تقرير يستند إلى استعراض الفريق الحكومي الدولي العامل ما بين الدورات لتقرير وحدة التفتيش المشتركة، بما في ذلك أفضل الطرق لتناول التوصيات الواردة فيه. تصويب	ICCD/COP(8)/10/Add.1/Corr.1
متابعة تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضع استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة. إضافة. مشروع خطة وإطار عمل استراتيجيين لمدة عشرة أعوام لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/10/Add.2
نتائج السنة الدولية للصحارى والتصحر. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/11*
العلاقات بين الأمانة والبلد المضيف لها. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/12
ترتيبات لوحدات التنسيق الإقليمي. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/13
اعتماد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وقبول المراقبين. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/14
اعتماد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وقبول المراقبين. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/14/Add.1
وثائق تفويض الوفود. تقرير مكتب مؤتمر الأطراف	ICCD/COP(8)/15
معلومات أولوية للمشاركين	ICCD/COP(8)/INF.1
حالة التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/INF.2
دليل جهات التنسيق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/INF.3
قائمة المشاركين	ICCD/COP(8)/INF.4
متابعة تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضع استراتيجية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية. تحليل للوضع. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/INF.5
مناقشات المائدة المستديرة الرفيعة المستوى عن التصحر والتكيف مع تغير المناخ. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/INF.6
خيارات لتعزيز التعاون بين اتفاقيات ريو، ونجاح تجارب الأنشطة الميدانية في مجال التأزر	ICCD/COP(8)/Misc.1
قائمة المشاركين قبل تسجيلهم	ICCD/COP(8)/Misc.2
تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة المقدم إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في دورته الثامنة	ICCD/COP(8)/Misc.3
الوثائق المعروضة على الدورة السادسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية	
تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية عن دورتها الخامسة المعقودة في بوينس آيرس في الفترة من ١٢ إلى ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٧	ICCD/CRIC(5)/11
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(6)/1

<u>العنوان</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
استعراض شامل لأنشطة الأمانة. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(6)/2
تقرير عن التنفيذ المحسن للالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(6)/3
تقرير عن التنفيذ المحسن للالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقية. مذكرة من الأمانة. إضافة. خيارات تمويل الأهداف المتعلقة بمكافحة تردي الأراضي والتصحر	ICCD/CRIC(6)/3/Add.1
تقرير عن أنشطة الآلية العالمية، وتقديم التوجيه إليها، واستعراض سياسات وطرائق عمل وأنشطة الآلية العالمية. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(6)/4
استعراض المعلومات المتاحة فيما يتعلق بتمويل تنفيذ الاتفاقية من قبل الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، بما فيها المعلومات المتعلقة بأنشطة مرفق البيئة العالمية. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(6)/5
استعراض المعلومات المتاحة عن تمويل تنفيذ الاتفاقية من قبل الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، بما فيها المعلومات المتعلقة بأنشطة مرفق البيئة العالمية. مذكرة من الأمانة. إضافة. استراتيجيات وبرامج ومشاريع لتمويل التكاليف الإضافية المتفق عليها للأنشطة المتعلقة بالتصحر	ICCD/CRIC(6)/5/Add.1
تقرير الفريق العامل المخصص عن تحسين إجراءات تبليغ المعلومات. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(6)/6
تقرير الفريق العامل المخصص عن تحسين إجراءات تبليغ المعلومات. مذكرة من الأمانة. إضافة. نحو التنسيق والتوحيد: دليل منهجي مقترح لتحسين الإبلاغ المالي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر	ICCD/CRIC(6)/6/Add.1
الوثائق المعروضة على الدورة الثامنة للجنة العلم والتكنولوجيا	
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/1
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/2
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. علامات ومؤشرات لرصد وتقييم التصحر	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.1
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. استراتيجية الاتصال: استحداث آلية لشبكة بيانات/بيانات وصفية تفاعلية ومواضيعية (THEMANET)	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.2
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. منهجية تقييم متكامل للفقر وتردي الأراضي	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.3
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. إنشاء تآزر مع اتفاقيات أخرى ذات صلة	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.4

العنوان	رمز الوثيقة
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. دراسات حالات إفرادية بشأن الحفظ والاستصلاح للمستخدمين في مجال تنفيذ الاتفاقية	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.5
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. منهجيات لتقييم التصحر على الصعيد العالمي والإقليمي والمحلي	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.6
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. تحديد الثغرات لمحسوسة بين المعارف الفيزيائية الأحيائية، والاجتماعية - الاقتصادية، والثقافية وأنشطة مكافحة التصحر، وأسباب تلك الثغرات وسبل سدها	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.7
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. المبادئ التوجيهية لنظام الإنذار المبكر	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.8
تقرير الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التابع للجنة العلم والتكنولوجيا. مذكرة من الأمانة. إضافة. المبادئ التوجيهية لتأوين الأطلس العالمي للتصحر	ICCD/COP(8)/CST/2/Add.9
توليف للتحليل الذي أعده فريق الخبراء للتقارير المقدمة من الأطراف إلى الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/3
موجز أنشطة المكتب في أثناء الفترة ما بين الدورتين. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/4
تقرير عن برنامج الزمالات لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/5
استعراض مهام وأعمال فريق الخبراء، وإجراءات لتجديد عضوية فريق الخبراء. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/6
تقارير مقدمة من الأطراف عن آثار التباين المناخي والأنشطة البشرية في تردي الأراضي: التقييم، والتجربة الميدانية المكتسبة، والتكامل بين ممارسات التخفيف والتكيف لأغراض تحسين المعيشة. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/7
تقرير موجز عن حلقة العمل الدولية المعنية بالمناخ وتردي الأراضي. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/8
تقرير عن التقدم المحرز في تقييم تردي الأراضي في مشروع المناطق الجافة. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/9
تقرير حلقة العمل الدولية عن المناخ وتردي الأراضي. مذكرة من الأمانة	ICCD/COP(8)/CST/INF.1
تحليل فريق الخبراء للتقارير المقدمة من الأطراف إلى الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية	ICCD/COP(8)/CST/INF.2

<u>العنوان</u>	<u>رمز الوثيقة</u>
دراسة حالات إفرادية بشأن الحفظ والتأهيل للمستخدمين في مجال تنفيذ الاتفاقية	ICCD/COP(8)/CST/INF.3
نحو إنشاء مركز دولي للمعارف التقليدية في إيطاليا	ICCD/COP(8)/CST/INF.4
آثار التباينات المناخية والأنشطة البشرية في تردي الأراضي: التقييم والتجربة الميدانية المكتسبة، والتكامل بين ممارسات التخفيف والتكيف لأغراض تحسين المعيشة. وثائق مقدمة من الأطراف	ICCD/COP(8)/Misc.1
وثائق أخرى معروضة على الدورة	
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السابعة، والتي عقدت في نيروبي في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. الجزء الأول: الإجراءات	ICCD/COP(7)/16
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السابعة، والتي عقدت في نيروبي في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. إضافة. الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة	ICCD/COP(7)/16/Add.1
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السادسة، التي عقدت في هافانا في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. الجزء الأول: الإجراءات	ICCD/COP(6)/11
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السادسة، التي عقدت في هافانا في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. إضافة. الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته السادسة	ICCD/COP(6)/11/Add.1
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الخامسة، التي عقدت في جنيف في الفترة من ١ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. الجزء الأول: الإجراءات	ICCD/COP(5)/11
تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الخامسة، التي عقدت في جنيف في الفترة من ١ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. إضافة. الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة	ICCD/COP(5)/11/Add.1